[69] ورواه الصدوق في (العلل): عن محمد بن موسى بن المتوكل، عن علي بن الحسين السعد آبادي، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عن أبي عبد الله الجاموراني مثله (2).

(8749) 4 - أحمد بن فهد في (عدة الداعي)، عن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: إذا كان آخر الليل يقول الله سبحانه: هل من داع فأجيبه ؟ هل من سائل فأعطيه سؤله ؟ هل من مستغفر فأغفر له ؟ هل من تائب فأتوب عليه ؟ أقول: وتقدم ما يدل على ذلك في التعقيب وفي القنوت (1) ويأتي ما يدل عليه (2). 26 - باب استحباب الدعاء في السدس الاول من نصف الليل الثاني (8750) 1 - محمد بن الحسن بإسناده، عن الحسين بن سعيد، عن ابن أبي عمير، عن عمر بن أذينة، عن عمر بن يزيد قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: إن في الليل لساعة ما يوافقها عبد مسلم يصلي ويدعو الله عز وجل فيها إلا استجاب له في كل ليلة، قلت: أصلحك الله، وأي ساعة هي من الليل ؟ قال: إذا مضى نصف الليل إلى الثلث الباقي.

_____ (2) لم نعثر على هذا الحديث في (علل الشرائع) لكن الصدوق رواه في ثواب الاعمال: 193 4 - عدة الداعي: 40، أورده في الحديث 5 من الباب 30 من هذه الابواب. (1) تقدم في الباب 10 من أبواب القنوت وفي الحديث 3 و 4 من الباب 1، وفي الحديث 3 من الباب 18 من أبواب التعقيب وعلى بعض المقصود في الحديث 6 من الباب 23 من هذه الابواب. (2) يأتي ما يدل على بعض المقصود في الباب 26 و 27 من هذه الابواب. الباب 26 وفيه 3 أحاديث 1 - التهذيب 2: 117 / 441. (*)
